

من قتل قتيلين ثم تاب وحج هل يشمله الحديث أن )من حج ولم يرث ولم يفسق رجع ...؟ [الشيخ عبدالله الغديان]

عبدالله الغديان

توفي والدي وقد قتل قتيلين ولكن تاب الى الله ثم حج فهل يشمله الحديث الذي ورد وفيه ان من حج ولم يرث ولم يفسق رجع  
كيوم ولدته امه الجواب ان القتلى اما ان يكون عمدا واما ان يكون خطأ - 00:00:00

فإذا كان عمداً وجب فيه القصاص وأما بالنسبة للآخر فالامر لله جل وعلا ولكن اذا تاب العبد فيما بينه وبين الله جل وعلا فان الله تعالى يقول في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله لها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن -

00:00:26

وذلك يلقى اثاما يضاعف له العظيم يوم القيمة ويخلد فيه مهانا الا من تاب هذا بالنسبة لحق الله جل وعلا. وأما بالنسبة لحق الاولياء فإنه لهم حق القصاص. فإذا رجعوا عن القصة - 00:00:54

الى الدية فانها تدفع لهم الديمة. واما حق القتيل فانه باق بين العبد وبينه يوم القيمة. والله جل وعلا ينظر اه في هذا الامر ويحكم بما يقتضيه العدل. هذا بالنسبة لما اذا كان القتل عمدا - 00:01:10

اما اذا كان الـ

متتابعين اذا كان لا يستطيع العتق فيعتق عن كل رقبة قتلها يعتق آاً مثلاً آاً رقبة - 00:01:31

وإذا كان لا يستطيع فانه يصوم عن كل قتيل شهرين متتابعين. وبما انه مات اذا كان قد مات ولم يدفع الديه فانها تدفع لالولاء القتيلين. وإذا كان اه ما وإذا كان مات ايضا ولم يكفر - 00:01:55

القتيلين. وإذا كان اه ما وإذا كان مات ايضا ولم يكفر - 55:01:00

- فإن ورثته يكفرون عنه إن استطاعوا العتق. وإذا لم يستطعوا فانهم يصومون على الوجه الذي سبق وصفه وبالله التوفيق -

00:02:16